

[0201-2203] يكتر الفقراء عند محلات بيع المواد الغذائية، فهل يجوز أن أعطيهم زكاة الفطر؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل في ليلة العيد عيد الفطر يكتر تجمع من ظاهرهم والفقير عند محلات بيع المواد الغذائية فاذا اشترت زكاة فطر فهل تبرأ ذمتي بدفعها الى هؤلاء - 00:00:00

اي نعم اذا لم تعلم انهم اذا علمت انهم ليسوا بحاجة فلا تجزي اما اذا لم تعلم تبني على الظاهر هو اثمهم عليهم. نعم. ثم يقول حفظك الله واذا علمت انهم يقومون ببيعها مباشرة بعد استلامها - 00:00:21

امني ما عليك منهم المهم اخذوها لحاجة يتصرفون فيها يأكلونها يبيعونها يهدون ما يخافون نعم - 00:00:40